اي سبب اجودية اتيان جبريل له كل ليلة من رمضان كما في الصحيحين
وانما كان اتيانه سببا لذلك لانه رسول ربه اليه بما لا عين رأته ولا اذن
سمعت ولا خطر على قلب بشر ومنه انه امين حضرته والمتولي لقسمه
مواهبه وعطيته انما انا قاسم والله معطي وذلك موجب نهاية الاجودية
وايضا فانه اذا جاءه جبريل وعرض عليه القران تجدد تخلقه باخلاق
ربه وافيض عليه غاية جوده ونهاية قربه فحينئذ يزداد جوده وبسط
وجوده ولا ينافي هذا ان نفس كونه في رمضان له دخل في الاجودية
ايضا باعتبار انه متخلق باخلاق الله تعالى وهو تعالى وضع رمضان
لافاضة رحمته على عباده فيه اضعاف ما يفيضها عليهم في غيره ففي ذلك
ومن ثم امر العباد فيه بمزيد الانفاق على المحتاجين والتوسعة
على العيال وذوي الاقارب والمحبين **من الريح** متعلق باجود لتضمنه
معنى اسرع ويصح عدم التضمين نظرا لكون الريح المرسلة نشاءها جود كثير
ايضا لانها تنشر السحاب وتلقحه حتى تمتلئ ماء ثم تبسطها حتى تعم الارض
فتصب ماءها عليها فيحيي به اموات الارض **المرسلة** بفتح السين اي المطلقة
يعني انه في الاسراع بالجود اسرع منها وعبر بالمرسلة اشارة الى دوام
هبوبها بالرحمة والى عموم النفع بجوده صلى الله عليه وسلم كما تعم الريح
المرسلة جميع ما تهب عليه وفيه ندب اكثار الجود في رمضان وعند
ملاقاة الصالحين وعقب فراقهم شكرا لنعمة الاجتماع بهم وندب
مدارسة القران وغير ذلك **عن ابن عباس** الى اخره رواه عنه ايضا
الشيخان لكن مع تخالف في بعض الالفاظ واحمد بزيادة لا يسال شيئا الا اعطاه
وفي معارضة جبريل النبي صلى الله عليه وسلم بالقران في رمضان الاشارة
الى تاكد معاهدته والى استعمية ما لم ينسخ منه ورفع ما نسخ وكان رمضان
ظرفا للتنزيل عرضا واحكاما لانه ظرف له جملة وتفصيلا اذ ابتدا نزوله
فيه وكذا نزوله الى السماء الدنيا جملة واحدة وفي المسند خبر ان الصحف
اول ليلة منه والتوراة لثلاث عشرة والقران لاربع وعشرين وروى الطبراني

وغيره

١٥٣

وغيره انه صلى الله عليه وسلم كان يدعو ببلوغ رمضان فكان اذا
دخل شهر رجب وشعبان قال اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا شهر
رمضان **لا يدخر شيئا** اي لنفسه واما لعياله فقد كان يدخر لهم قوت سنة
على انه مع ذلك كان ينوبه اشياء يخرج منها ما ادخر لهم فلا ياتي بعد ادخاره
ومضي الزمن الطويل عليه وليس عنده شيء له ولهم ووجه مناسبة
الحديث للترجمة ان عدم الادخار يدل على عظيم التوكل والايثار وهما
من محاسن الاخلاق **ابتع علي** اي اشتر شيئا يثبت في الذمة علي اداؤه
قد اعطيته اي شيئا مرة اخرى قيل هذه او الميسور من القول وهو
قولك ما عندي شيء فاكتف بذلك ولا تجعل في ذمتك دينا فقد كان هذين
بعيد والاقرب ان المعنى قد اعطيته سؤاله وجعلت له دينا في ذمتك
فلا تفعل غير ذلك لان الله تعالى لم يكلفك بذلك انتهى وليس كما زعم بل هو
البعيد ما ذكره بل لا يطابق اللفظ اصلا لان الذي دل عليه كلام عمر
رضي الله عنه اي اعطاه بالفعل او القول فلا يعطيه ثانيا بالتزام دين
له في ذمته **فكره عمر** اي من حيث استلزامه قنوط الى ابل وحرمانه
لمخالفته الشرع وعلل بعضهم هذا بغير ما ذكرناه لا ينفع فاحذره **انفق**
اي شيئا من الغير **بهذا** اي الانفاق وعدم الخوف **امرت** لا بما قال عمر
كما افاده تقديم الظرف المفيد للقصر اي قصر القلب رد الاعتقاد عمر
وافاد صلى الله عليه وسلم بذكره امره بالانفاق في هذه الحالة انه مامور
به في كل حال دعت المصلحة اليه باستيلاف او نحوه لانه يمكنه بقرض
او نحوه فانه عجز فبعده او هي انفاق لانها التزام للنفقة وان لم يلزم
ذلك عندنا ولزم عند غيرنا **قالت** الى اخره تقدم بلفظه مع الكلام
عليه في فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنوهنا الا انه لا مناسبة
تامة لعقد خلقه صلى الله عليه وسلم **كان يقبل الهدية ويثيب**
عليها اي يجازي واصل الاثابة تكون في الخير والشر لكن خصها العرف بالخير
فيسن التأسي به صلى الله عليه وسلم في ذلك لكن محل ندب القبول حيث لا شبهة

Copyright © King Saud University